

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وعلى الأمر الملكى رقم ٥ فى ١٩٠٩/٦/٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة دار للمناسبات داخل كنيسة السيدة العذراء بالمشاه الكبرى بمركز القوصية - محافظة أسيوط ، المرخص بها بالأمر الملكى رقم ٥ فى ١٩٠٩/٦/٨ المشار إليه وذلك طبقاً للرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ شوال سنة ١٤١٠ (٧ مايو سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك